

من ١٤٠٠ إلى ١٤٠٠
١١ فبراير ٢٠٢٤

دفتر الشروط الخاص

لتلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج .

دفتر الشروط الخاص لتلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة
العاملة في ورش رفع الثلوج بطريقة المناقصة العمومية

المادة الأولى : موضوع الالتزام :

غاية المناقصة العمومية الحاضرة هي تلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج إلزامياً وضد الغير إضافة الى تأمين تغطية طوارئ العمل للأجراء الموسمين المستخدمين من قبل الوزارة في ورش رفع الثلوج العاملين على هذه الآليات ، وفقاً لجدول الأسعار وللكشف التقديري المرفقين بدفتر الشروط الخاص هذا والذين يعتبران جزءاً لا ينفصل عنه ، حيث يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه مع كافة المستندات المتعلقة بالمناقصة في قلم مصلحة الصيانة - مديرية الطرق الكائن في الطابق الثاني من مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل في الفيضية خلف الكلية الحربية ، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام .

في حال وجود اية استفسارات تتعلق بإجراءات هذا التلزم يمكن للعارض الاتصال بالشخص التالي:

- الاسم: _____ المهندس وائل قصاب _____

- التسمية الوظيفية: _____ رئيس دائرة الآليات والتجهيزات بالتكليف _____

- رقم الهاتف: _____ ٠٣/٦٨٢٧٥٩ _____

* يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من تاريخ تقديم العروض وعلى الادارة ان تجيب خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من الموعد النهائي لتقديم العروض.

* يحق لكل ذي صفة او مصلحة الاعتراض على اي قرار تتخذه الادارة في المرحلة السابقة لنفاذ العقد يكون مخالفاً لقانون الشراء العام وذلك وفقاً لاحكام الفصل السابع من القانون المذكور.

* تتبع اجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

* يمكن للإدارة ان تلغي الشراء و/أو أي من اجراءاته في أي وقت قبل ابلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

* عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

* تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام بالإضافة الى أية وسيلة أخرى تحددها الإدارة إذا لزم.

* النماذج والملاحق المرفقة بدفتر الشروط هذا:

١- جدول الأسعار .

٢- الكشف التقديري .

٣- نماذج عن:

- تصريح الاشتراك في الإلتزام وصك التعهد ، ورفع السرية المصرفية لمصلحة الإدارة.

- تصريح النزاهة.

- ضمان العرض (كتاب الضمان المصرفي).

الوثائق المذكورة اعلاه تعتبر جزءا لا يتجزأ من العقد.

المادة الثانية : نوع الأعمال :

أ- تشمل الأعمال المطلوبة إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج على المسؤولية المدنية عن الأضرار الجسدية والمادية التي من الممكن أن تسببها آليات الإدارة للغير .

** الأضرار الجسدية للغير والأضرار اللاحقة بالطرف الثالث (داخل أو خارج الآلية موضوع التأمين) من جراء حادث سير هي حسب عقد الضمان الإلزامي وفقاً لأحكام المرسوم الإشتراعي رقم ١٠٥ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ والمرسوم رقم ٩٥٨٥ تاريخ ٢٠٠٣/١/٣٠ .

على أن لا يقل الحد الأقصى للتغطية للآلية الواحدة عن :

- أضرار جسدية : \$//٤٠٠,٠٠٠// أربعماية الف دولار اميركي .

- أضرار مادية : \$//٢٥٠,٠٠٠// مئتان وخمسون الف دولار اميركي .

ب- وتشمل الأعمال المطلوبة أيضاً إجراء تأمين تغطية طوارئ العمل للسائقين والمعاونين والأجراء الموسمين المستخدمين من قبل الوزارة في ورش رفع الثلوج العاملين على هذه الآليات .

على أن لا يقل الحد الأقصى للتعويض عن ما يلي :

- للمصاب الواحد : \$//٢٠,٠٠٠// عشرون الف دولار اميركي .

- للحادث : \$//٥٠,٠٠٠// خمسون الف دولار اميركي .

المادة الثالثة : يُقبل للإشتراك في هذه المناقصة الوكلاء والممثلون التجاريون لشركات التأمين العاملة في لبنان .

- المسجلون في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

العارضون الشركاء: كما ويقبل للإشتراك في هذه الصفقة العارضون الذين يتقدمون لهذا الالتزام بصفة شركاء، ويقدموا مع عرضهم عقد الشراكة القانوني مصدقاً لدى الكاتب العدل، يصرحون فيه انهم متكافلون ومتضامنون بكامل المسؤوليات العائدة لتنفيذ الالتزام، فإذا رسا عليهم هذا الالتزام يحفظ العقد في المديرية العامة للطرق والمباني لحين الاستلام النهائي، على ان يذكر في عقد الشراكة الشريك الرئيسي الذي يمثلهم مجتمعين وبالتكافل والتضامن ويوقع باسمهم وتتصرف اعماله اليهم.

المادة الرابعة : المستندات المطلوبة :

على العارض الذي يرغب الإشتراك في المناقصة أن يُقدم المستندات التالية :

- ١ . تصريح وتعهد (بحسب النموذج المرفق) يتضمن التقيد التام بأحكام دفتر الشروط والمواصفات الفنية ورفع السرية المصرفية لصالح الإدارة ، يتخذ فيه محل إقامة صريح لتبليغ المراسلات العائدة للإلتزام ، عليه طابع مالي بقيمة مليون ليرة لبنانية (رسم طابع مالي) .
- ٢ . تصريح النزاهة (بحسب النموذج المرفق) ، بعد تعبئة المعلومات المطلوبة وتأكيد العارض على ما ورد في منته يوقع عليه (مع الختم) ، تحت طائلة رفض عرضه .
- ٣ . ضمان العرض (التأمين المؤقت) وفقاً للمادة السادسة أدناه .
- ٤ . صورة مصدقة عن الإذاعة التجارية لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم ، يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
- ٥ . صورة مصدقة لدى الكاتب العدل عن التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير صاحب المؤسسة أو أحد المفوضين بالتوقيع عن الشركة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم .
- ٦ . صورة مصدقة عن شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في وزارة المالية - مديرية الواردات ، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم .
- ٧ . صورة مصدقة عن براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للإشتراك في المناقصات العمومية أو شاملة) ، ويجب أن تكون الشركة أو المؤسسة مسجلة في الصندوق ، وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "الشركة أو المؤسسة غير مسجلة" .

- ٨ . صورة مصدقة عن افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري وعائدة للشركة او المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
- ٩ . صورة مصدقة عن إفادة عدم الإفلاس من المرجع المختص لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم .
- ١٠ . صورة مصدقة عن إفادة عدم التصفية من المرجع المختص لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم .
- ١١ . سجل عدلي للمفوض بالتوقيع او "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم ، خالٍ من أي حكم شائن.
- ١٢ . عقد الشراكة للعارضين الذين يتقدمون لهذا الالتزام بصفة شركاء (اذا لزم) مصدق لدى الكاتب العدل.
- ١٣ . إفادة من وزارة الإقتصاد والتجارة - لجنة مراقبة هيئات الضمان ، لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم ، تفيد بأن شركة التأمين التي يمثلها العارض مستوفية للشروط المطلوبة بحسب القانون ، وأن هذه الإفادة قد أعطيت بالإستناد إلى آخر المعلومات المُحدّثة لدى اللجنة عن شركات التأمين . وذلك عملاً بالذاكرة الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام رقم ٦/هـ.ش.ع. ٢٠٢٣/٨/٩ تاريخ ٢٠٢٣/٨/٩ .
- ١٤ . إفادة مصرفية صادرة عن مصرف لبناني تؤكد إمكانيات العارض المالية التي يجب أن لا تقل عن مبلغ //١٠٠,٠٠٠\$ مئة ألف دولار اميركي وذلك كأصول نقدية سائلة أو تسهيلات إئتمانية صافية ، لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخه .
- ١٥ . افادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد انه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- ١٦ . تصريح من العارض يبين فيه أصحاب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية وفقاً للنموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).
- ١٧ . نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
- ١٨ . نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...).

ملاحظة : إذا أصبحت المعلومات المنشورة في ملف التلزم مختلفة جوهرياً نتيجة لإيضاح أو تعديل صدر وفقاً للمادة ٢١ من من قانون الشراء العام، فسيتم تأمين نشر المعلومات المعدلة بالطريقة نفسها التي نُشرت بها المعلومات الأصلية وفي المكان نفسه ، وسيتم أيضاً تمديد الموعد النهائي لتقديم العروض على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٤ من المادة ٢٠ من قانون الشراء العام .

المادة الخامسة: السعر :

يُحدد العارض سعره بالدولار الأميركي ، ويشمل هذا السعر جميع نفقات إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج إلزامياً وضد الغير إضافة الى تأمين تغطية طوارئ العمل للأجراء الموسمين المستخدمين من قبل الوزارة في ورش رفع الثلوج العاملين على هذه الآليات وفقاً لجدول الأسعار والكشف التقديري المرفقين بدفتر الشروط، وإصدار وتسليم بوالص التأمين لدائرة الآليات والتجهيزات وكافة النفقات والرسوم والضرائب ورسم الطابع المالي وخلافه ، حيث ان كافة الطوابع والضرائب والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم .

المادة السادسة : كتب الضمان :

حُدّد مقدار "ضمان العرض" (التأمين المؤقت) الذي يجب إرفاقه بالعرض بمبلغ \$//٦٥٠ فقط ستمائة وخمسون دولار اميركي او ما يعادله بالليرة اللبنانية حسب متوسط سعر الصرف المذكور في المادة الثانية عشرة من هذا الدفتر بتاريخ يومين عمل قبل موعد التلزم.

كذلك حُدّد مقدار "ضمان حسن التنفيذ" (التأمين النهائي) الذي يجب أن يقدمه الملتزم الفائز بالصفقة بنسبة ٥% (خمسة بالمئة) من قيمة العقد وبنفس شروط "ضمان العرض"، ويجب على الملتزم تقديم هذا الكتاب خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ بدء نفاذ العقد ، وفي حال التخلف عن تقديم "ضمان حسن التنفيذ" يصادر "ضمان العرض" على ان يجدد تلقائياً.

يكون "ضمان العرض" إما نقدي بموجب إيصال من الخزينة اللبنانية يرفق بالعرض وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادر عن مصرف وارد اسمه

على لائحة المصارف الصادرة عن حاكم مصرف لبنان والمعمول بها بتاريخ جلسة التلزم مقبولة كفالته لدى الدولة اللبنانية محرر بإسم ... إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج... لصالح ... وزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطرق والمباني ... صالحاً لمدة مائة وعشرون يوماً من تاريخ جلسة التلزم ويمكن تمديد هذه المدة وفقاً لاحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام .

لا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي او بإيصال معطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته .

مع لفت النظر الى وجوب التقيد بالنص الرسمي لكتب الضمان المصرفية الصادرة عن الدولة على أن تتضمن التكافل والتضامن مع المكفول، وكل نص مخالف لذلك يُعرض المُشترك لرفض العرض المُقدم منه .

يعاد "ضمان العرض" الى العارضين الذين لم ترسو عليهم الصفقة في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد ، اما "ضمان العرض" العائد للعارض الذي ترسو عليه الصفقة فيحتفظ به لحين استبداله ب"ضمان حسن التنفيذ" .

المادة السابعة : يُعاد "ضمان حسن التنفيذ" الى الملتزم بناء على طلب خطي مُقدم منه بعد تنظيم محضر الإستلام النهائي .

المادة الثامنة : قبول العرض الفائز وبدء تنفيذ العقد :

تحظر المفاوضات بين الجهة الشارية وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

تفتح العروض لجنة التلزم المشكلة وفقاً للاصول من قبل الجهة الشارية وذلك في جلسة علنية فور انتهاء مهلة تقديم العروض وفقاً للمادة ٥٤ من قانون الشراء العام.

ان مدة صلاحية العروض هي ٩٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض يمكن تمديدتها وفقاً لاحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام.

تُطبق أحكام الفقرة (ثانياً) من المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالإستعانة بخبراء في عملية التقييم ، عند الإقتضاء.

يتم تقييم العروض وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الشراء العام، ويسند الالتزام مبدئياً لمن قدم أدنى الأسعار بالشروط الفنية المطلوبة وبالشروط المحددة في هذا الدفتر وفي ملف التلزم ما لم تقرر الجهة الشارية ان السعر المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي وترفض العرض وفقاً لاحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام.

يتم استبعاد العارض في حال عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وفقاً للمادة الثامنة من قانون الشراء العام على أن يدرج أي قرار بهذا المعنى ضمن سجل إجراءات الشراء مع تعليل الأسباب.

إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية يتم إرساء التلزم على الملزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

بعد التأكد من العرض الفائز تبلغ الإدارة العارض الذي قدم ذلك العرض كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر.

فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الإدارة بإبلاغ الملزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى ١٥ يوماً.

يوقع المرجع الصالح لدى الإدارة العقد خلال مهلة ١٥ يوماً (يمكن تمديدها إلى ٣٠ يوماً أو لحين موافقة المراجع الرقابية المختصة) من تاريخ توقيع العقد من الملزم المؤقت.

يبدأ نفاذ العقد عند إبلاغ الملزم من قبل الإدارة وفقاً للاصول بتصديق العقد وتوقيعه من قبل المرجع الصالح.

يحق للإدارة فسخ الالتزام ومصادرة التأمين وإعادة التلزم على حساب ومسؤولية المتعهد وذلك في حال مغايرة المستندات المقدمة مع العرض للواقع.

تطبق أحكام فسخ الالتزام في هذه المادة وأينما وردت بما لا يتعارض مع أحكام فسخ العقد المنصوص عنها في الفقرة (ثالثاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام، وفي البند (3) من الفقرة (أولاً) من ذات المادة في حال اعتبار الملزم ناكلاً.

يتم إلغاء التلزم أو أي من مندرجاته وفقاً للمادة 25 من قانون الشراء العام على أن يدرج أي قرار بهذا المعنى ضمن سجل إجراءات الشراء مع تعليل الأسباب.

إذا ترتب على الملزم في سياق التنفيذ مبلغ ما تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، يحق للإدارة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإن لم يفعل اعتبر ناكلاً وفقاً لأحكام المادة ٣٣ - أولاً من قانون الشراء العام.

يتوجب على العارض تسديد رسم الطابع المالي والبالغ ٤ بالآلاف من قيمة الصفقة خلال خمسة أيام عمل تلي تاريخ بدء نفاذ العقد و ٤ بالآلاف من قيمة الصفقة عند قبض مستحقته.

المادة التاسعة : سير العمل ومهل التنفيذ :

- خلال مهلة خمسة اشهر على الاكثر من تاريخ بدء نفاذ العقد، يسلم المهندس المشرف إلى الملتزم لائحة بالآليات المطلوب إجراء تأمين لها ويعطيه امر المباشرة .
- تاريخ بدء نفاذ العقد: هو تاريخ ابلاغ الملتزم من قبل الادارة وفقاً للاصول بتصديق العقد توقيعه من قبل المرجع الصالح.
- تاريخ ابتداء العمل بالعقد: بعد إبلاغ تصديق الالتزام للمتعهد ومن تاريخ تسليمه مواقع العمل واعطائه أمر المباشرة.
- تاريخ انتهاء العمل بالعقد (مهلة التنفيذ): إن مهلة إنجاز تسليم بوالص التأمين المطلوبة مُحددة بشهرين ، تُحسب إعتباراً من تاريخ تسليم المتعهد مواقع العمل واعطائه أمر المباشرة وحتى تاريخ تقديم طلب الإستلام الى دائرة الآليات والتجهيزات بعد إيداع بوالص التأمين المطلوبة لديها.
- * ترتدي هذه المهلة طابعاً نهائياً ويدخل فيها أيام السبت والاحاد والأعياد الرسمية.
- * إذا حالت دون تنفيذ أو تسليم ضمن المهل المُحددة ظروف قاهرة خارجة عن إرادة الملتزم ، فعليه شرحها بالتفصيل وتعليل المهلة الإضافية التي يطلبها وذلك قبل إنتهاء المهلة المُحددة وللإدارة حق البت بطلب التمديد سلباً أو إيجاباً على ضوء الأسباب الموجبة للتمديد .

المادة العاشرة : جزاء التأخير :

- في حال تأخر الملتزم عن تسليم بوالص التأمين المطلوبة ضمن المهلة المُحددة ، تُفرض عليه غرامة مالية قدرها واحد بالألف من قيمتها المتأخرة وذلك عن كل يوم تأخير ، على أن لا يزيد مجموع الغرامة عن ١٠ % من قيمة الالتزام، وفي حال الزيادة تطبق بحقه احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام المتعلقة بمخالفة شروط العقد .
- في جميع الأحوال يُصادر "ضمان حسن التنفيذ" مؤقتاً الى حين تصفية التلزم .

المادة الحادية عشرة : الإستلام المؤقت :

- يقوم الملتزم بعد إيداع بوالص التأمين المطلوبة في دائرة الآليات والتجهيزات في الدكوانة بتقديم طلب خطي لاستلامها يتخذ أساساً لحساب مهلة التنفيذ .
- تُحيل الدائرة المذكورة طلب الإستلام الى اللجنة المنصوص عنها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام بالتسلسل الإداري مرفقاً بمطالعتها فتقوم اللجنة بحضور الملتزم أو من ينوب عنه بالاطلاع على بوالص التأمين المقدمة ومطابقتها لما هو مطلوب في دفتر الشروط ، فإذا تبين لها أن الصفة نُفذت وفق ما هو مطلوب في دفتر الشروط قامت بتنظيم محضر إستلام مؤقت ببوالص التأمين المُقدمة .

أما إذا رأت اللجنة أن الصفقة قد نُفذت بصورة عامة وفقاً لأحكام دفتر الشروط مع وجود بعض النواقص أو العيوب الطفيفة وغير الجوهرية التي لا تحول دون إجراء الإستلام، فيمكنها أن تقوم بالإستلام وفقاً للشروط المُحددة في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام .

وأما إذا تبين أن الملتزم خالف في تنفيذ الصفقة شروط العقد فعندها ترفض اللجنة الإستلام .

المادة الثانية عشرة : كيفية الدفع :

يُدفع للمتعهد بموجب كشوفات بثمن بوالص التأمين المستلمة على أن يوقف ١٠ % كتوقيفات عشرية الى أن يتم الإستلام النهائي ، وذلك بناءً على جدول خلاصة الكميات الصادر عن دائرة الآليات والتجهيزات.

يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً من قبل لجنة الاستلام التي تشكلها الادارة سنداً لاحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

ان عملة هذا العقد هي الدولار الاميركي، ويجري دفع استحقاقات الملتزم بالعملة اللبنانية تحتسب وفقاً لسعر صرف صيرفة (أو أي سعر صرف رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص) بتاريخ جلسة فض العروض مع امكانية الدفع نقداً بتحويل المستحقات المتوجبة الى صندوق المال المختص، كما وتطبق معادلة تعديل الاسعار الواردة في المادة الثالثة والعشرون من هذا الدفتر والمتعلقة بتعديل سعر صرف الدولار الاميركي على منصة صيرفة.

المادة الثالثة عشرة : مدة التغطية :

حُدّدت مدة التغطية بسنة واحدة من تاريخ تسليم دائرة الآليات والتجهيزات بوالص التأمين يبقى خلالها الملتزم مسؤولاً عن تأمين آليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج إلزامياً وضد الغير إضافة الى تأمين تغطية طوارئ العمل للأجراء الموسمييين المستخدمين من قبل الوزارة في ورش رفع الثلوج العاملين على هذه الآليات وفقاً لجدول الأسعار والكشف التقديري المرفقين بدفتر الشروط .

المادة الرابعة عشرة : تعهد قيادة وتمديد العقد :

تتعهد الشركة الضامنة بإعتبار أي رخصة قيادة هي رخصة صالحة وقانونية بمفهوم تغطية عقود تأمين الآليات المذكورة .
ويحق للإدارة تمديد العقود العائدة لهذا التلزم لمدة سنة واحدة ولمرة واحدة فقط ، عند الحاجة ووجود مصلحة للإدارة بذلك .

المادة الخامسة عشرة : الإستلام النهائي :

عند انقضاء مدة التغطية لجميع بوالص التأمين المسلمة يجري الإستلام النهائي بناء على طلب خطي من الملتزم ، فتُعاد اليه التوقيفات العشرية المُقتطعة من ثمن بوالص التأمين المذكورة ويُعاد اليه أيضاً "ضمان حسن التنفيذ" .

المادة السادسة عشرة : مدة صلاحية العروض وتصديق الإلتزام :

تُطبق أحكام المواد ٢٢ ، ٢٤ و ٢٥ من قانون الشراء العام ، فيما يتعلق بتحديد مدة صلاحية العرض وإمكانية تمديدتها ، تصديق الإلتزام أو إلغائه.

ان مدة صلاحية العروض هي ٩٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض يمكن تمديدتها وفقاً لأحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام.

تُمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

يوقع المرجع الصالح لدى الإدارة العقد خلال مهلة ١٥ يوماً (يمكن تمديدتها الى ٣٠ يوماً أو لحين موافقة المراجع الرقابية المختصة) من تاريخ توقيع العقد من الملتزم المؤقت.

يبدأ نفاذ العقد عند ابلاغ الملتزم من قبل الادارة وفقاً للاصول بتصديق العقد وتوقيعه من قبل المرجع الصالح.

تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في ما يتعلق بفسخ الإلتزام.

المادة السابعة عشرة : المواصفات المعتمدة :

إذا كانت هناك حاجة لمعلومات أخرى غير مذكورة في وثائق الإلتزام فإن المواصفات المعتمدة لذلك هي مواصفات مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية - ليينور أو المواصفات الدولية الصادرة عن المراجع المختصة وفقاً لما نصت عليه المادة ١٧ من قانون الشراء العام .

المادة الثامنة عشرة : محل الإقامة :

يجب أن يتضمن التصريح / التعهد المرفق بعرض الملتزم محل إقامة صريح تُبلغ إليه فيه جميع المراسلات العائدة لهذا الإلتزام بالبريد المضمون أو بواسطة موظف من الإدارة فإذا تعذر تبليغ الملتزم في المحل المذكور لأي سبب من الأسباب، أو في حال تمنعه عن توقيع أي مستند عائد للإلتزام، يقوم الموظف بلمصق نسخة عن المراسلة المُراد

تبليغها على باب محل إقامته ونسخة على لوحة الإعلانات في الإدارة المعنية لمدة ثلاثة أيام ويُنظم محضر بذلك بعد اليوم الثالث ويُعتبر التبليغ بهذه الطريقة قانونياً. ينظم بالتبليغات التي تتم بواسطة اللصق محضر يوقعه موظفان مكلفان بهذه المهمة ، ويضم إلى ملف الالتزام ، كوثيقة تبلغ رسمية .

المادة التاسعة عشرة : رفع السرية المصرفية :

على العارض في حال إرساء الالتزام عليه أن يرفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد، من أي نوع كان، يتناول إنفاقاً للمال العام، بناء لقراري مجلس الوزراء رقم ١٠ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٢٩ ورقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ تطبيقاً للمادة الخامسة من قانون السرية المصرفية التي تجيز للمتعاقدین الاتفاق مسبقاً على رفع السرية المصرفية.

المادة العشرون : إن المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي قد تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام .

المادة الحادية والعشرون : يخضع الملتزم في كل ما لا يُخالف أحكام هذه الشروط الى أحكام قانون الشراء العام والى دفتر الشروط والأحكام العامة المفروضة على متعهدي الأشغال العامة في الجمهورية اللبنانية .

المادة الثانية والعشرون : مكان تقديم العروض :

على الذين يرغبون في الإشتراك بهذه المناقصة أن يقدموا عروضهم الى قلم المديرية العامة للطرق والمباني .

طريقة تقديم العروض :

تنظم وتقدم العروض ضمن غلافين مختومين وفقاً لما يلي :

أولاً : الغلاف الأول : يُكتب على الغلاف الأول "مستندات الإلتزام" ويذكر موضوع الإلتزام وتاريخ جلسة الإلتزام وإسم العارض ويتضمن : التصريح / التعهد ورفع السرية المصرفية لصالح الإدارة و"ضمان العرض" وسائر المعلومات المُدرجة في المادة الرابعة أعلاه .

ملاحظة :

- جميع المستندات المقدمة إن لم تكن أصلية يجب أن تكون صورة مصدقة من مصدرها الأساسي ، ويمنع أي نقص في المستندات المطلوبة تحت طائلة رفض العرض .

- يجب تعطيل الطوابع وفقاً للأصول القانونية .

ثانياً : الغلاف الثاني : يُكتب على الغلاف الثاني "بيان أسعار" ويذكر موضوع الالتزام وتاريخ جلسة الالتزام وإسم العارض ويتضمن : عرض الأسعار مشتملاً على الكشف التقديري وجدول الأسعار العائدين للصفحة ويدون عليه السعر الافراضي الذي يقدمه العارض والسعر الاجمالي وقيمة الاعمال. على أن يُكتب بالحبر وبالأرقام والأحرف بدون تصحيح أو حك أو تشطيب أو تطريس غير موقع تجاهه ، ثم يوقع العارض عليهما ، ويرفض كل عرض يخالف نص هذه الفقرة . وفي حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف ، ويرفض السعر الإفرادي غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

ثالثاً : الغلاف الثالث : يوضع الغلافان الأول والثاني في غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من ديوان المديرية العامة للطرق والمباني ومدون عليه من قبل الإدارة موضوع الالتزام والتاريخ المحدد لإجرائه بالأرقام على الشكل التالي : اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه ، وذلك تحت طائلة رفض العرض .

وتكون الكتابة على الغلاف الثالث بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون ملصقة عليه .

تقدم العروض الى قلم المديرية العامة للطرق والمباني باليد أو بالبريد المضمون المغفل على أن تصلها قبل الساعة العاشرة صباحاً من اليوم المحدد لجلسة التلزم، ولا يعتد بأي عرض يصل بعد انتهاء المهلة.

المادة الثالثة والعشرون : تعديل الأسعار:

لا تطبق على هذا الالتزام أحكام المادة ٣٣ من دفتر الشروط والأحكام العامة بل تسري عليه معادلات تعديل الأسعار بالشروط المبينة أدناه:

معادلة تعديل الاسعار:

$$P = P_0 \left[0.10 + 0.9 \frac{D}{D_0} \right]$$

وتطبق على جميع مواد الكشف التقديري وجدول الأسعار.

للأحرف في المعادلات أعلاه المعاني التالية:

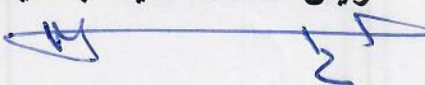
- P** السعر المعتمد في محاسبة المتعهد وهو خاضع للتزويل بالعملة اللبنانية.
- P₀** السعر الوارد في جدول الأسعار (عرض الملنترم) بالعملة اللبنانية تحتسب وفقاً لسعر صرف صيرفة بتاريخ جلسة فض العروض.
- D₀** متوسط اقفال سعر صرف الدولار الأميركي على منصة صيرفة (أو أي سعر رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص) بتاريخ جلسة فض العروض.
- D** متوسط اقفال سعر صرف الدولار الأميركي على منصة صيرفة (أو أي سعر رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص) بتاريخ اصدار امر دفع الحوالة من قبل وزارة المالية.

شروط تطبيق المعادلات:

١- لا تطبق المعادلات أعلاه إلا على استحقاقات المتعهد العائدة للمبالغ الأساسية أي التي تنتج عن عملية ضرب كمية الأشغال المنفذة بالأسعار الواردة في الكشف التقديري وجدول الأسعار.

٢- إذا تبين من تطبيق المعادلات أعلاه خلال تنفيذ الالتزام زيادة أو نقصان في قيمة الأشغال المتبقية دون تنفيذ وفقاً للكميات الواردة في الكشف التقديري وجدول الأسعار:

- أ- تفوق نسبتها ٢٥% من قيمتها الأساسية يحق للإدارة فسخ الالتزام دون أن يكون للمتعهد الحق بالمطالبة بأي تعويض.
- ب- تفوق نسبتها ٥٠% من قيمتها الأساسية يحق للمتعهد طلب الفسخ أو طلب تعديل المعادلات دون أن يكون له الحق بالمطالبة بأي تعويض.
- ٣- يوقف عشرة بالمائة من قيمة فروقات الأسعار وتعاد إلى المتعهد بعد الاستلام النهائي.
- ٤- يجب أن تستند الكشوفات المؤقتة المنظمة وفقاً للشروط الواردة في دفتر الشروط الخصوصية على كيول تعتبر بمثابة كيول نهائية جزئية.
- ٥- لا تسري معادلة التعديل ولا يعدل السعر عندما تبقى الزيادة التي تحصل تطبيقاً لها دون نسبة ٥% من السعر الأساسي وإذا فاقت هذه النسبة يعطى المتعهد كافة الفروقات التي تظهرها المعادلة ويعدل السعر مهما بلغت نسبة النقصان.
- ٦- لا تعاد التوقيفات العشرية إلى المتعهد إلا بعد تطبيق معادلات التعديل وكافة الشروط الواردة في بند تعديل الأسعار.

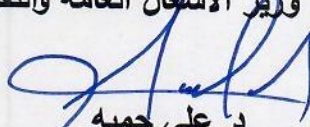
قدمه
رئيس مصلحة الصيانة بالتكليف

المهندس محمود الحجار

أشرف عليه
رئيس دائرة الآليات والتجهيزات بالتكليف

المهندس وائل قصاب

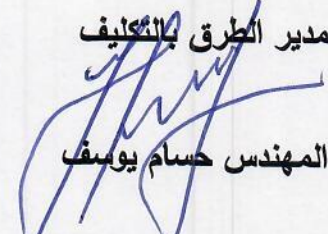
نظمه
المهندس

اسماعيل سعد

صدق
وزير الأشغال العامة والنقل

د. علي حميه

موافق
مدير عام الطرق والمباني بالتكليف

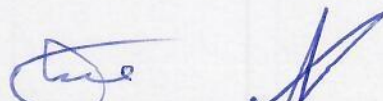
المهندس علي حب الله

موافق
مدير الطرق بالتكليف

المهندس حسام يوسف

نماذج المستندات

المحتويات :

- 1- تصريح الاشتراك في المناقصة وصك التعهد ، ورفع السرية المصرفية لمصلحة الإدارة .
- 2- ضمان العرض (كتاب الضمان المصرفي) .
- 3- تصريح النزاهة .



تصريح الإشتراك في المناقصة العمومية
صك التعهد ، ورفع السرية المصرفية لمصلحة الإدارة .
لتلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج .

أنا الموقع أدناه :
بصفتي : (١)
مفوضاً بالتوقيع من قبل : (٢)
والمتخذ لي محل إقامة في
أرغب الإشتراك في المناقصة العمومية

التي تجري في الساعة من يوم الواقع

وأصرح بأنني قد أطلعت على دفتر الشروط الخاص بهذه المناقصة وملحقاتها وأتعهد بإسم (٣)
بالتقيد بأحكام هذا الدفتر كما أتعهد بإجراء تأمين لآليات الإدارة
العاملة في ورش رفع الثلوج إلزامياً وضد الغير إضافة الى تأمين تغطية طوارئ العمل للأجراء
الموسميين المستخدمين من قبل الوزارة في ورش رفع الثلوج العاملين على هذه الآليات ، وفقاً
لجدول الأسعار والكشف التقديري المرفقين بدفتر الشروط الخاص ووفقاً لأحكام المرسوم الإشتراعي
رقم ١٠٥ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ والمرسوم رقم ٩٥٨٥ تاريخ ٢٠٠٣/١/٣٠ ، وأني أتعهد بحسن
التنفيذ وذلك لغاية إنتهاء مدة التغطية المحددة في دفتر الشروط العائد للمناقصة والموقع من قبلي .
وأتعهد في حال رسو المناقصة علي أن أرفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي
أودع فيه او ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد ، من أي نوع
كان ، يتناول إنفاقاً للمال العام .

طابع مالي ١,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

ملاحظات :

- 1- صفة الموقع وإسم المؤسسة أو الشركة التي يمثلها.
- 2- يجب على الموقع أن يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة صاحبة العرض.
- 3- العارض.

كتاب ضمان

مصرف جانب وزارة

الموضوع : كتاب ضمان لصالحكم بناءً لأمر السيد للإشتراك
في المناقصة العمومية لتلقيم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج .

إن مصرف مركزه ، الممثل
بالسيد الموقع عنه أدناه وذلك بصفته ، و
بناءً لأمر السيد (أو السادة أو الشركة
.....) ، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقد أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً
وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود ليرة لبنانية وذلك عند أول
طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة .

و عليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد
بينكم وبين الامر السيد (أو السادة أو الشركة
.....) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتناع أو
تأجيل تادية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق
في المناقشة أو في الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم ، أو حتى أن يقبل أي
إعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة
.....) أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم .

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً
إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى ان تبغوننا إعفاءنا منه .
إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم ، يخفّض المبلغ الأقصى
المحدد فيه بذات المقدار. يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية و لصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان .
وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الإسم :

التوقيع :

تصريح النزاهة 1

(خاص بالعارضين)

عنوان الصفقة: _____
الجهة المتعاقدة: _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____
اسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد مايلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة .
2. سنقوم بإبلاغ إدارة المناقصات و الجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم و لن نقوم، و لا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو إقترحنا.
4. لم نقدم، و لا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة ، أو لأي كان.
5. لن ندخل مع أي كان في ممارسات تواطؤية من شأنها الحد من المنافسة و إلحاق الضرر بالمال العام.

في حال مخالفتنا لهذا التصريح، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيأ كان موضوعها و نقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا و نتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه. إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____
الختم و التوقيع

جدول أسعار

لتلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج .

جدول أسعار

لتلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج

نوع الآلية	ماركة الآلية	العدد	الموديل	السعر الافراضي \$\$\$ (بالأحرف)
جارفة / ناسفة ثلوج	فريزيا	٥	١٩٩٤	
	بناتي ١٢	٤	١٩٨٣	
	بناتي ١٩	٢	١٩٨٣	
	بناتي ١٩	١	١٩٨١	
	فيات	٢	١٩٨١	
	بناتي ٢٢	٣	١٩٨٥	
	بناتي ٢٢	١	١٩٨٢	
	فيات هيتاشي FR10	٤	١٩٩٣	
	فيات هيتاشي FR160	٤	١٩٩٣	
	فيات هيتاشي FR160	٤	١٩٩٥	
	فيات اليس ٣٢-٥٤٥ حصان	٢	١٩٧٧	
	فيات اليس ٣٢-٥٤٥ حصان	١	١٩٧٨	
	فيات اليس ٣٢-٦٤٥ حصان	١	١٩٨٣	
	فيات كوبلكو	٣	٢٠٠٢	
	كاتربيلر H٩٥٠ - ٢٠٠ حصان	٤	٢٠١٢	
	كاتربيلر GC٩٥٠ - ٢٠٢ حصان	١٥	٢٠١٩	
	كاتربيلر H٩٣٨ - ١٨٢ حصان	٢	٢٠١٢	
	كاتربيلر H٩٣٨ - ١٨٢ حصان	٢	٢٠١٣	
	كاتربيلر ٩٢٠	٥	١٩٨٠	
	روسي ٢٢٠٠ - ٣٢ حصان	٤	١٩٧٨	
	جوندير	١	١٩٨٣	
	مرسيدس يونيموك	١	١٩٦٧	

نوع الآلية	ماركة الآلية	العدد	الموديل	السعر الافراضي \$\$ (بالأحرف)
كميون/ بيك اب - رشاشة ملح	رينو K380	5	2020	
	رينو	3	2003	
	مرسيدس	2	1994	
	هينو	1	1980	
كميون/ بيك اب - أشغال عامة	مرسيدس يونيموك	1	1978	
	هينو	1	1984	
	هينو	2	1980	
بيك اب - شحن خصوصي	دودج داكوتا - 37 حصان	15	1999	
سيارة - سياحة خصوصي	شيفروليه تريلبلازر - 33 حصان	10	2019	
	جيب شيروكي - 35 حصان	3	1999	
	داتسون ساني - 15 حصان	1	1983	
سيارة - شحن خصوصي	كيا سورنتو - 35 حصان	1	2009	
	كيا سبورتاج - 17 حصان	2	2005	
	تويوتا RAV4 - 19 حصان	2	1997	
	نيسان باسفيندر - 19 حصان	4	1994	
	نيسان واغون - 15 حصان	3	1997	
	نيسان واغون - 15 حصان	1	1995	
	لاند روفر - 28 حصان	3	1982	
تأمين تغطية طوارئ العمل للأجراء الموسمين المستخدمين من قبل الوزارة في ورش رفع الثلوج العاملين على هذه الآليات .				مقطوع

قدمه
رئيس مصلحة الصيانة بالتكليف
المهندس محمود الحجار

أشرف عليه
رئيس دائرة الآليات والتجهيزات بالتكليف
المهندس وائل قصاب

نظمه
المهندس
اسماعيل سعد

صدق
وزير الأشغال العامة والنقل
د. علي حميه

موافق
مدير عام الطرق والمباني بالتكليف
المهندس علي حب الله

موافق
مدير الطرق بالتكليف
المهندس حسام يوسف

الكشف التقديري

لتلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج .

الكشف التقديري

لتلزم إجراء تأمين لآليات الإدارة العاملة في ورش رفع الثلوج

نوع الآلية	ماركة الآلية	العدد	الموديل	السعر الافراضي \$\$	السعر الاجمالي \$\$
جرفة / ناسفة ثلوج	فريزيا	٥	١٩٩٤		
	بناتي ١٢	٤	١٩٨٣		
	بناتي ١٩	٢	١٩٨٣		
	بناتي ١٩	١	١٩٨١		
	فيات	٢	١٩٨١		
	بناتي ٢٢	٣	١٩٨٥		
	بناتي ٢٢	١	١٩٨٢		
	فيات هيتاشي FR10	٤	١٩٩٣		
	فيات هيتاشي FR160	٤	١٩٩٣		
	فيات هيتاشي FR160	٤	١٩٩٥		
	فيات اليس ٣٢-٥٤٥ حصان	٢	١٩٧٧		
	فيات اليس ٣٢-٥٤٥ حصان	١	١٩٧٨		
	فيات اليس ٣٢-٦٤٥ حصان	١	١٩٨٣		
	فيات كويلكو	٣	٢٠٠٢		
	كاتريبلر H٩٥٠ - ٢٠٠ حصان	٤	٢٠١٢		
	كاتريبلر GC٩٥٠ - ٢٠٢ حصان	١٥	٢٠١٩		
	كاتريبلر H٩٣٨ - ١٨٢ حصان	٢	٢٠١٢		
	كاتريبلر H٩٣٨ - ١٨٢ حصان	٢	٢٠١٣		
	كاتريبلر ٩٢٠	٥	١٩٨٠		
	روسي ٢٢٠٠ - ٣٢ حصان	٤	١٩٧٨		
	جوندير	١	١٩٨٣		
	مرسيدس يونيموك	١	١٩٦٧		

نوع الآلية	ماركة الآلية	العدد	الموديل	السعر الافراضي \$\$	السعر الاجمالي \$\$
كميون/ بيك اب - رشاشة ملح	رينو K٣٨٠	٥	٢٠٢٠		
	رينو	٣	٢٠٠٣		
	مرسيدس	٢	١٩٩٤		
	هينو	١	١٩٨٠		
كميون/ بيك اب - أشغال عامة	مرسيدس يونيموك	١	١٩٧٨		
	هينو	١	١٩٨٤		
	هينو	٢	١٩٨٠		
بيك اب - شحن خصوصي	دودج داكوتا - ٣٧ حصان	١٥	١٩٩٩		
سيارة - سياحة خصوصي	شيفروليه تريلبلازر - ٣٣ حصان	١٠	٢٠١٩		
	جيب شيروكي - ٣٥ حصان	٣	١٩٩٩		
	داتسون ساني - ١٥ حصان	١	١٩٨٣		
سيارة - شحن خصوصي	كيا سورنتو - ٣٥ حصان	١	٢٠٠٩		
	كيا سبورتاج - ١٧ حصان	٢	٢٠٠٥		
	تويوتا RAV4 - ١٩ حصان	٢	١٩٩٧		
	نيسان باسفيندر - ١٩ حصان	٤	١٩٩٤		
	نيسان واغون - ١٥ حصان	٣	١٩٩٧		
	نيسان واغون - ١٥ حصان	١	١٩٩٥		
	لاند روفر - ٢٨ حصان	٣	١٩٨٢		
	تأمين تغطية طوارئ العمل للأجراء الموسمين المستخدمين من قبل الوزارة في ورش رفع الثلوج العاملين على هذه الآليات .		مقطوع		

المجموع العام \$\$

فقط :

قدمه
رئيس مصلحة الصيانة بالتكليف
المهندس محمود الحجار

أشرف عليه
رئيس دائرة الآليات والتجهيزات بالتكليف
المهندس وائل قصاب

نظمه
المهندس
اسماعيل سعد

صدق
وزير الأشغال العامة والنقل
د. علي حميه

موافق
مدير عام الطرق والمباني بالتكليف
المهندس علي حب الله

موافق
مدير الطرق بالتكليف
المهندس حسام يوسف